

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٠٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٨٤ . ١١٩١) م^٢ ، بالقطعة رقم (٢٦٥) الكاتنة بحوض دابر الناحية نمرة (١١) ، ناحية بلمشط - مركز منوف بمحافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية بالمنوفية ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة ذى الحجة سنة ١٤٤٢ هـ


(الموافق ١١ يوليو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

ما فتى المتوفى
 ليرثه ولطفهم من نصيب
 لغيره (توفى)
 رقم قسري ليرثه المصاحف ليرثه
 ليرثه من نصيبه بالمعنى ٢٦٥ من أعيان
 رابعا ص ١١

ساحة فاير القابض (ترمم فقط)



Handwritten signature and stamp of an official, likely a judge or administrator, associated with the Ministry of Justice seal.

Handwritten signature and stamp of another official, possibly a witness or a second administrator.

Handwritten signature and stamp of a third official, likely a witness or a third administrator.